قانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٥٣

بالعفو الشامل عما ارتكب من مخالفات لأحكام المادة الثالثة من القانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٤٧ المعدل بالقانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٥٠ والمرسوم بقانون رقم ٣٣١ لسنة ١٩٥٢ والقانون رقم ١١١ لسنة ١٩٥٣

باسم الأمة

وصى العرش الموقت

بعد الاطلاع على الاعلان الدستورى الصادر فى ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وعلى القانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٤٧ الخاص بتنظيم الرقابة على عمليات النقد، المعدل بالقانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٥٠ والمرسوم بقانون رقم ٣٣١ لسنة ١٩٥٢ والقانون رقم ١١١ لسنة ١٩٥٣ ؛

وعلى ما ارتآه مجلس الدولة ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ — يعفى عفوا شاملا عما ارتكب حتى تاريخ العمل بهذا القانون من مخالفات لأحكام المادة الثالثة من القانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٤٧ المعدل بالقانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٥٠ والمرسوم بقانون رقم ٣٣١ لسنة ١٩٥٢ والقانون رقم ١١١ لسنة ١٩٥٣ إذا قام المخالفون بالالتزامات المنصوص عليها فى المادة المذكورة خلال ثلاثة أشهر من تاريخ العمل بهذا القانون.

مادة ٢ — على وزراء العدل والداخلية والمالية والاقتصاد كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية.

صدر بقصر عابدين فى ١١ رجب سنة ١٣٧٢ (٢٦ مارس سنة ١٩٥٣)

محمد عبد المنعم

بأمر وصى العرش الموقت

وزير الداخلية	رئيس مجلس الوزراء
سليمان حافظ	محمد نجيب لواء (أ.ح)
وزير العدل	وزير المالية والاقتصاد
أحمد حسنى	عبد الجليل ابراهيم العمرى

قانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٥٣

بشأن موظفى وعمال الدوائر الزراعية المستولى عليها

باسم الأمة

وصى العرش الموقت

بعد الاطلاع على الاعلان الدستورى الصادر فى ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وعلى ما ارتآه مجلس الدولة ؛

وبناء على ما عرضه وزير الزراعة، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ — تستحق مكافأة عن مدة العمل لموظفى وعمال الدوائر والتفاتيش الزراعية المعينين بالماهية الشهرية والذين يفصلون بسبب الاستيلاء على الأراضى الزراعية التى كانوا يعملون بها تنفيذا لأحكام قانون الإصلاح الزراعى.

ويكون الحد الأدنى لهذه المكافأة مرتب شهرين عن كل سنة بحيث لا تزيد على مرتب سنتين وتحتسب المكافأة على أساس آخر مرتب شهرى.

مادة ٢ — على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية.

صدر بقصر عابدين فى ١١ رجب سنة ١٣٧٢ (٢٦ مارس سنة ١٩٥٣)

محمد عبد المنعم

بأمر وصى العرش الموقت

وزير الحربية والبحرية	رئيس مجلس الوزراء
محمد نجيب لواء (أ.ح)	محمد نجيب لواء (أ.ح)

وزير المالية والاقتصاد	نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية	
عبد الجليل ابراهيم العمرى	سليمان حافظ	
وزير العدل	وزير الصحة العمومية	وزير الأشغال العمومية
أحمد حسنى	نور الدين طراف	مراد فهمى
وزير المواصلات	وزير المعارف العمومية	وزير القضاء (بالانتداب)
حسين أبو زيد	إسماعيل محمود القبانى	أحمد حسنى
وزير التموين	وزير الإرشاد القومى	وزير الأوقاف
محمد صبرى منصور	محمد فؤاد جلال	أحمد حسن الباقورى
وزير التجارة والصناعة	وزير الخارجية	وزير الدولة
حلمى بهجت بدوى	محمود فوزى	فتحى رضوان

وزير الزراعة — وزير الشؤون الاجتماعية — وزير الشؤون البلدية والقروية

عبد الرزاق صدقى — عباس مصطفى عمار — وليم سليم حنا